ملخص

أفرزت الحروب الدامية بين الفئات المتصارعة منذ القدم وحتى وقتنا الحاضر انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني بشكل عام ومبدأ تمييز المدنيين عن المقاتلين بشكل خاص والذي كان سابقاً يمثل قواعد عرفية تنظم تلك الحروب , وبمرور الزمن بدأت تلك القواعد تأخذ حيزاً أكبر بين المجتمعات لتقنن بعد ذلك ضمن قواعد ملزمة طبقاً لمعاهدات واتفاقيات دولية واصبحت تعرف بقواعد القانون الدولي الإنساني , وأصبح من أهم تلك القواعد مبدأ تمييز المدنيين عن المقاتلين الذي أصبح قاعدة إلزامية أثناء النزاعات المسلحة والذي يفرض على أطراف النزاع التمييز بين المدنيين والمقاتلين , أي التمييز بين الأشخاص المشاركين في النزاعات المسلحة وغير المشاركين فيها بما يضمن حماية المدنيين ويتم التمييز بين الفئتين طبقاً للمعيارين الشخصي والموضوعي , أن المعيار الشخصي يأخذ بصفة الشخص , فمن يحمل السلاح يوصف بالمقاتل وما عداه فهو مدني , أما المعيار الموضوعي يميز بين الفئتين وفقاً للمشاركة في العمليات العدائية ويشمل ذلك الجرحى والمرضى والغرقى الذين تركوا المشاركة في القتال بسبب الجرح أو العجز ليصبحوا ضمن فئة المدنيين , وطبقاً لذلك يعد هذان المعياران أساساً للتمييز بين المدنيين والمقاتلين , ومن ثم توفير الحماية للمدنيين لأنهم أشخاصا عزل لا علاقة لهم بالقتال , أما على الجانب الآخر يجب معاملة المقاتلين الذين يقعون في قبضة الخصم معاملة أسرى حرب , على أن يقوم المقاتلون بتمييز أنفسهم من خلال استخدامهم لشارت تميزهم عن المدنيين كالزي العسكري وحمل السلاح بصورة علنية , إضافة إلى التزام غير المقاتلين بعدم المشاركة في العمليات العدائية بصورة مباشرة أو غير مباشرة , مما يسهم بإرساء مبدأ تمييز المدنيين عن المقاتلين , ليكرس العمل به ميدانياً أثناء النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية من خلال الآليات الوقائية والرقابية الوطنية

والدولية وكذلك الالتزام بالآليات القمعية لمعاقبة منتهكي قواعد القانون الدولي الإنساني ومنها مبدأ تمييز المدنيين عن المقاتلين , والسعي إلى تنسيق العمل بين الدول والمنظمات الدولية وغير الدولية في سبيل تطبيق تلك القواعد لتمييز المدني عن المقاتل وتوفير الحماية للمدنيين وتضييق العمليات العسكرية على المقاتلين .